

## وزارة الشؤون الاجتماعية

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار قيد

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

قرر :

شهر لائحة النظام الأساسي للجمعية المصرية للتنمية للخدمات الاجتماعية والكائن مقرها ١٦ شارع محمد عسكر الزهراء - عين شمس الشرقية - القاهرة .  
طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ تحت رقم (٤٦٩) بتاريخ ٢٠٠٠/٩/٤

ملخص القيد

١ - ميدان عملها : ١ - المساعدات والخدمات الاجتماعية .

٢ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٣ - الخدمات الاقتصادية .

٤ - تنمية المجتمع المحلي .

٥ - حماية البيئة .

٦ - الأنشطة الصحية .

٧ - رعاية الفئات الخاصة والمعوقين .

٨ - الخدمات البيئية .

تشكيل مجلس الإدارة : تسعة أعضاء .

حل الجمعية وأبلولة أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤

السنة المالية : من بداية يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .

تحريراً في ٢٠٠٠/٩/٤

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

( إضاء )